

مشروعية صيام يوم زكريا



بقلم الشيخ ميثم الفريجي

تعارف عند بعض الناس صيام أول يوم أحد من شهر شعبان بداعي أنه اليوم الذي إستجاب به الله تعالى لنبيه زكريا فرزقه ولده النبي يحيى و يسمّى بصيام يوم زكريا ..

وفي مقام الجواب عن هذه الظاهرة و بيان مدى صحتها وانسجامها مع القواعد الشرعية نقول ومن الله التسديد :

قال الله تعالى حاكياً عن رغبة وطلب النبي زكريا عليه السلام ، وجواباً له : ((قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي

لَسِيَّ آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَا تَزُكِّلِيَّ لِلَّامِ لِنِزَّاسِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا وَذَكَرَ
رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَالْإِبْرَاهِيمَ ((ال عمران/41

10] فأن كان المقصود من صوم زكريا هو صوم الصمت - وان° جمع بين الإمساك عن المفطرات و الإمساك عن الكلام اي السكوت - فلم يرد ما يدل على رجحانه فضلا عن مشروعيته في الإسلام

????إن قلت : أنه من شريعة من قبلنا من الأنبياء ومنزل من السماء فلماذا لا نأخذ به ؟

????قلت : إن شريعة نبينا محمد (صلى الله عليه وآله) ناسخة للشرائع السابقة

قال تعالى : ((إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) (آل عمران : 19

فمجرد ثبوت الفعل في الشرائع السابقة لا يكفي لثبوته في شريعتنا وإن° لم يرد فيه نهي ، بل يحتاج كل عمل إلى ما يثبت حكمه الشرعي من ناحية وجوبه ، أو إستحبابه ، أو حرمة ، أو كراهته في شريعتنا ، لأن الأفعال العبادية تحتاج إلى دليل يثبت الحكم لها ، ولا يكفي مجرد وجودها في الشرائع السابقة كيفما أتفق.

مضافا إلى ورود النهي عن مثل هذا الصوم محل الكلام ، بل أعتبره الفقهاء من البدع المحرمة :

???? فعن معن الزهري عن علي بن الحسين (عليهما السلام) أنه قال : (صوم الصمت حرام).

???? وعن علي (عليه السلام) عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : (ليس من أمتي رهبانية ولا سياحة ولا زم - يعني السكوت -)

وفي مستند الشيعة للمحقق النراقي ج10 ص 510 : (صوم الصمت : ولا خلاف في حرمة بل عليه الإجماع في المنتهى والتذكرة والحدائق وغيرها).

20 أمّا إذا أُريد به الصوم المألوف في شريعتنا وهو الإمساك عن المفطرات من الفجر الصادق الى الغروب مع النية - وكانت تسميته بذلك تيمناً بإسم نبي الله زكريا عليه السلام - فهذا مستحب في اليوم المذكور ، بل عموم أيام شهر شعبان المعظم ، إلا أنه لم يرد شرعاً صوم خاص بعنوان صوم زكريا في اليوم المذكور ، والإتيان به بهذا العنوان بنية الورود على أنه مستحب خاص بدعة وحرام .